

القرار ٢٦٠٥ ( الدورة ٢٤ )  
مؤتمر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية

ألف

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٤٥٦ ألف ( الدورة ٢٣ ) المتخذ في ٢٠ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٨ ، والذى رفعت فيه الوكالات المتخصصة ، والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، والهيئات الدولية المعنية الاخرى ، الى اعلام الامين العام عن التدابير المتخذة منها بشأن التوصيات الواردة في القرارات المختلفة التي اتخذتها مؤتمر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ( ١ ) ،

واذ تشير كذلك الى انها التمست ، في القرار نفسه ، من الامين العام تعيين فريق من الخبراء لادار تقرير واف عن جميع الساهمات التي يمكن للتقنية النووية الاسهام بها في التقدم الاقتصادي والعلمي للبلدان المتنامية ،

واذ تقدر اهمية تأمين تنفيذ اقتراحات المؤتمر باتخاذ التدابير المناسبة من جانب الهيئات الدولية والحكومات المعنية ، لتشجيع قيام تعاون دولي افضل في استخدام الطاقة النووية في الاغراض السلمية حرصا على نمو العلاقات بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية نحو اكثر انسجاما ،

وقد بحثت التقرير الشامل المقدم من الامين العام ( ٢ ) استنادا الى تقارير الوكالة الدولية للطاقة الذرية والوكالات المتخصصة المعنية بشأن الخطوات المتخذة منها لتنفيذ نتائج المؤتمر ،

واذ تلاحظ من الارتياح ما يلي :

( أ ) ان الوكالة الدولية للطاقة الذرية تتضطلع بقدرة نشاطات ، جارية ، تمثل استجابة معاشرة لعدة قرارات من القرارات التي اتخذها المؤتمر ؛

( ب ) ان المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية قام ، في دورته العادية الثالثة عشرة ، بما مدد اعجم مجلس الوكالة التنفيذي لانتزاعه موافقة دراسة المادة السادسة من نظام الوكالة الاساسي

( ١ ) انظر : الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثالثة والعشرون ، البند ٤٦ من جدول الاعمال ، الوثيقة A/7277 و Corr.2 و A/7677 و Corr.2 ، النبذة ١٢ .  
( ٢ ) Add.2 و Add.1 و Corr.1 و Corr.2 .

(ج) ان مسألة ايجاد صندوق لبعض المواد الانشطارية الخاصة، قد نظرها المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية في دورته العاشرة الثالثة عشرة ، وان بعضاً الدول الاعضاء في الوكالة من الدول المنتجة للمواد الانشطارية الخاصة ، قد ابدت استعدادها ، مبدئياً ، للنظر في تقديم مساهمات اخرى للصندوق القائم حالياً عند لزوم ذلك (٢) ؟

وأذ تلاحظ كذلك الملاحظات الواردة من الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمصرف الدولي للانسان والبيئة، فيما يتعلق بمسألة الترتيبات الجارية لتمويل المشاريع النووية،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن المساهمات التي يمكن للتقنية النووية الالتساهم بها في التقدم الاقتصادي والعلمي للبلدان المتقدمة، (٣)

وأن تدرك المساعدة التي تستطيع العلاقة النووية الالهام بها في تعزيز التقدم التقني والاقتصادي في كافة أنحاء العالم ،

وأن تدرك أن اجراء تقييم صحيح للمساريع في ميدان الطاقة الذرية هذا يستلزم ، لا مجرد تقدير قيمتها الاقتصادية الفردية ، بل كذلك مراعاة المساهمة الطويلة الاجل التي تسهم بها هذه المشاريع في الانماء التقني والاقتصادى للبلد المعنى ،

١- تدعو الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وبرنامج الأمم المتعددة الانمائي ، والمجلس الدولي لالانشاء والتعمير ، والوزارات المتخصصة المعنية ، الى القيام ، عند تخطيط وتنفيذ نشاطاتها ، باتخاذ المزيد من التدابير المناسبة لاعمال توصيات مؤتمر الدول غير العاشرة للأسلحة النووية ؛

(١) انظر : 261 القرار ، الفصل الثالث ، A/7677/Add.2 GC(XIII)/RES.

(٢) المرجع الاخير ، الفصل الرابع .

A/7568 (7)

- ٢- وتمتدح من التقدير تقرير الامين العام عن المساهمات التي يمكن للتنمية النووية  
الاسهام بها في التقدم الاقتصادي والعلمي للبلدان المتقدمة ؟
- ٣- وتلتف نظر مصادر التمويل الدولية الى التوصية الواردة في التقرير المشار اليه  
اعلاه (١) والتي اعرب فيها عن الاصل في ان تحديد هذه المصادر النهاي في موافقها بشأن احتفالات  
تمويل المنشآت النووية الرئيسية ومحاكيه وشروطه ، مراعية لا مجرد الفوائد المباشرة العائدة من  
المشاريع الاصلية ، بل ايضاً المساهمات الطويلة الاجل التي يمكن ان تقدمها مثل هذه المشاريع  
إلى البلدان المتقدمة ؟
- ٤- وتوصي الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، ومؤسسات التمويل الدولية والإقليمية المختلفة ،  
بما فيها برنامج الامم المتحدة الانمائي والمصرف الدولي للانماء والتحمير ، بالتعاون في ايجاد  
الطرق والوسائل اللازمة لتمويل المشاريع النووية الجديرة بذلك ، مع مراعاة المساعدة التي تستطع  
هذه المشاريع الاسهام بها في الانماء الاقتصادي والتكنى ، لا في المدى القصير فحسب بل ايضاً  
في المدى البعيد ؟
- ٥- وتلتف نظر الدول الاعضاء في الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى النداءات التي وجهها  
مدير الوكالة العام التماساً لزيارة الا موال ا متوفرة للوكالة لاغراض المساعدة المتقدمة الاطراف في  
الميدان النووي ؟
- ٦- وتلاحظ من الارتفاع التدابير المتخذة حتى الان من الوكالة الدولية للطاقة الذرية  
بشأن صندوق الموارد الانشطارية المغاشقة ، وتلتمس من الوكالة مواصلة جهودها الرامية الى ضمان  
تزويد الدول الاعضاء ، عند اللزوم ، وعلى اساس منتظم طويل الاجل ، بتلك المواد ، بما فيها  
الموارد اللازمة لفاعلات توليد الطاقة ؟
- ٧- وتدعو الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية والهيئات الدولية المعنيه  
الاخري الى اعلام الامين العام عن التدابير الاضافية المتخذة منها بشأن التوصيات الواردة في  
قرارات مؤتمر الدول غير الحائزة للاسلحة النووية التي احالها اليها الامين العام عملاً بقرار  
الجمعية العامة ٢٤٥٦ ألف ( الدورة ٢٣ ) ؟
- ٨- وتلتمس من الامين العام تقديم تقرير مرحلي ، مبني على المعلومات المقدمة من المعنيين ،  
من التقدم المحرز في تنفيذ القرارات المذكورة ، لكي تنظر فيه البعثة العلمية الخاصة في دورتها  
الخامسة والخمسين ؟

٩- **وتلتصرم كذلك** من الأمين العام أن يدرج في جدول الأعمال المؤقت للدورة الـ ١١  
والعشرين للجمعية العامة مسألة تنفيذ نتائج مؤتمر الدول غير العائمة للاسلحة النووية.

الجلسة العاشرة ١٨٣٦  
٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٩

• 1

ان الجمعية العامة ،

اد تشير الى انها ، بقرارها ٢٤٥٦ جيم ( الدورة ٢٣ ) المتضمن في ٢٠ كانون الاول ( ديسمبر ) ١٩٦٨ ، التمتن من الامين العام ان يعتمد ، بالتشاور مع الدول الاعضاء في الام المتعددة والاعضاء في الوكالات المتخصصة والوكالة الدولية للطاقة الذرية ، وبالتعاون مع الوكالة الخيرية والوكالات المتخصصة ، التي قد يراها مختصة ، الى اعداد تقرير عن القيام ، ضمن اطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية ، بانشاء مرافق دولي للفجعيرات النووية من اجل الاغراض السلمية في ظل مراقبة دولية مناسبة ،

وقد بحثت تقرير الأمين العام عن القيام، ضمن إطار الوكالة الدولية للطاقة الذرية، بإنشاء مرفق دولي للتجهيزات النووية من أجل الاغراض السلمية في ظل مراقبة دولية مناسبة، (١) وهو التقرير الذي أعده علا بالقرار المشار إليه أعلاه،

وأن تلاحظ أن الوكالة الدولية للطاقة الذرية قد عكفت خلال السنة الماضية ، ومشاركة إيجابية من قبل عدة دول أعضاء، على دراسة الدور الذي يمكن أن تؤديه الوكالة في هذا الميدان، وأن المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية ايد دون اعتراض، في دورته العادية الثالثة عشرة (٢)، تقرير المجلس التنفيذي للوكالة الوارد نصه في تقرير الأمين العام (٣)،

واذ تلاحظ كذلك ان النتائج التي خلص اليها تقرير المجلس التنفيذي للوكالة الدولية للطاقة الذرية تفيد ، فيما تفاصيله ، ان المسؤوليات المقلبة للوكالة في ميدان التغيرات النووية السلمية تدخل في اطار المقاصد والوظائف المنصوص عليها في نظامها الاساسي والتي تتمثل في تعزيز وزيادة اسهام الطاقة الذرية في خدمة سلم العالم وصحته ورخائه ،

Add.1-4 9A/7878 ( )

٢) انظر : GC(XIII)/RES/258/2778/A، الفصل الثاني ، القرار ٢٥٨/ RES/258/2778/A، الفصل الثاني ، القرار ٢٥٨/258/RES/XIII/GC.

(٣) (A/7678)، الفصل الثالث.

وأن قدراً ان المسئوليات المقبلة للوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا الميدان ينبغي تحديدها تدريجياً بلبي مقتضيات التطور ويراعي كون التقنية لا تزال في طور تجريبي ، وان تدرك ان الوكالة الدولية للطاقة الذرية تتضطلع حالياً بتنفيذ بعض البرامج الرامية الى زيارة تفهم حالة هذه التقنية ، مثل برامج عقد اجتماعات لافرة الخبراء ، وان بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية قد زودت الوكالة بمعلومات مفيدة عن حالة برامجها التجريبية في هذا الميدان ،

١- تعرب عن تقديرها للدراسات المضطلع بها مؤخراً من الامين العام والوكالة الدولية للطاقة الذرية في هذا الموضوع ؟

٢- وتتحث جميع الدول الاعضاء في الام المتحدة على موافاة الوكالة الدولية للطاقة الذرية بما قد يكون لديها من آراء اخرى في هذا الموضوع لكي تأخذ الوكالة هذه الآراء بعين الاعتبار في دراساتها الجديدة ؟

٣- وتدعوا الدول الحائزة للأسلحة النووية الى ان تواصل موافاة الوكالة الدولية للطاقة الذرية بالمعلومات الكاملة الدوارة عن تقنية استخدام التفجيرات النووية في الاغراض السلمية لفائدة جميع اعضاء الوكالة ؟

٤- وتدعوا الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى تتبع تطور هذه التقنية تبعاً مستمراً ، ولا سيما الى اتخاذ الخطوات اللازمة لتأمين اوسع تبادل ممكن للمعلومات عن التطورات الحاصلة في هذا الميدان ، بما في ذلك الفوائد التي يمكن جنحها من التفجيرات النووية للاغراض السلمية ؟

٥- وتقترح ان تواصل الوكالة الدولية للطاقة الذرية ايلاء اهتمام خاص ، في السنة القادمة ، لمقد المزيد من الاجتماعات الفنية لبحث النواحي العلمية والتقنية من هذه التكنولوجيا ، وان تبدأ الوكالة اجراء الدراسات اللازمة عن طبيعة المراقبة الدولية التي يمكن ان تتضطلع بها طبقاً للماردة الخامسة من معااهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، الموقعة في ١ توز ( يوليه ) ١٩٦٨ ؟

٦- وتدعوا الوكالة الدولية للطاقة الذرية الى موافاة الامين العام ، في موعد لا يتجاوز ١ تشرين الاول ( اكتوبر ) ١٩٧٠ ، بتقرير خاص عن سير دراساتها ونشاطاتها الجديدة في هذا الميدان ، لكي تنظر فيه الجمودية الماءمة في دورتها الخامسة والخمسين ؟

٧- وتلاحظ ان طبيعة ومضمون الاتفاقي الدولي الخاص او الاتفاقي الدولي الخاصة التي يلزم فقدها طبقاً لا حكم الماءمة الخامسة من معااهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، سيظلان محل للنظر المناسب وسكوناً موضعاً للمزيد من المشاورات ؟

- تلتمس من الامين العام ان يدرج في بدول الاعمال المؤقت للدورة الخامسة والعشرين للجمعية العامة بندا عنوانه : " القيام ، ضمن اطار وكالة الدولية للطاقة الذرية ، بانشاء مرفق دولي للمتغيرات النووية من اجل الاغراض السلمية في ظل مراقبة دولية مناسبة " .

## الجلسة العـامـة ١٨٣٦

## القرار ٢٦٠٦ (الدورة ٢٤) تعزيز الامن الدولي

ان الجمعية العامة ،

ان تذكر المسئوليات المترتبة عليها ، في مجال السلم والامن الدوليين ، بموجب المادتين ١٢ و ١١ من ميثاق الامم المتحدة ،

وان تشير الى ان الميثاق قد عهد بالمسؤولية الرئيسية عن صيانة السلم والامن الدوليين الى مجلس الامن ، وان الفقرة ٢ من المادة ٢٨ من الميثاق تنص على امكان قيام مجلس الامم بعقد اجتماعات دورية ممارسة منه لتلك المسؤولية ،

واذ تعتقد ان الامن الدولي يتوقف على وجود نظام قانوني عالمي قوامه العدالة والمراعاة الدقيقة من جميع الدول بلا استثناء لمبارىء الامم المتعددة ،

**وقد نظرت في البند ذى العنوان التالي : "تعزيز الامن الدولي " المدرج في جدول اعمال الدورة الرابعة والعشرين للجمعية العامة بوصفه مسألة هامة وعاجلة ،**

وأن تلاحظ أن المناقشة البناءة الطويلة التي دارت بشأن هذا البند قد أكدت الأهمية الكبرى التي تلقها الدول الأعضاء على تعزيز الأمن الدولي ،

وأن يساورها القلق الشديد لا استمرار سباق التسلح ، الذى يحول مقداراً كبيراً من الموارد البشرية والماديه---ع---ن تلبية العاجات الاجتماعيه والاقتصاديه الملحه لاغلبية الانسانيه الساحقه ، والذى يشكل بحد ذاته تهديداً مستمراً للسلم والامن ،

واز ترقب في ان تشهد السنة الخامسة والعشرون من عمر المندلعة مباررات جد يد للعمل على نهيز السلم والا من ونزع السلاح والتقدم الاقتصادى والا جتماعى للبشرية قاطبة ،

واقتنياعا منها بمسايس الحاجة الى زيارة فعالية الام المتقدمة بوصفها ادارة لصيانة السلم والامن الدوليين ،